

18- كتاب الصلاة من شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل واليه نلجأ وبه نعتصم. نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان - [00:00:00](#)

ان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن. قال باب في صلاة القاعد اي ما حكم صلاة القاعد وما له من الاجر فصلاة القاعد لا تجوز - [00:00:20](#)

ان كان مستطيعا الا في النافلة. واما في الفريضة فيجب عليه ان يقوم. قال الله تعالى وقوموا لله قانتين. واما في النافلة يجوز للانسان ان يصلي قاعدا ولكن له من الاجر - [00:00:40](#)

النصف. نعم. هذا اذا كان مستطيعا. واما اذا لم يكن مستطيعا فلا يكن له الاجر كاملا باذن الله نعم. قال حدثنا محمد بن قدامة ابن اعين. وهو ثقة. قال حدثنا جبير بن عبد الحميد - [00:01:00](#)

الضب وهو ثقة سبت في عام ثمانية وثمانين ومئة. قال عن منصور بن المعتمر السلمي وهو ثقة جليل سبت توفي عام اثنين وثلاثين ومئة. قال عن هلال يعني ابن يساف الكوفي - [00:01:20](#)

وثيقة مشبوك. قال عن ابي يحيى مصدع ابو يحيى الاعوج. ووثقه. قال عن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا - [00:01:40](#)

نصف الصلاة يعني نصف الصلاة له من الاجر. فاتيته فوجدته يصلي جالسا. فوضعت ويدي على رأسي وقال ما لك يا عبد الله بن عمرو؟ قلت حدست قال قلت حدست يا رسول الله انك قلت - [00:02:00](#)

قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة وانت تصلي قاعدا. قال اجل ولكني لست كاحد منكم فله الاجر كاملا وكما بينت الاحاديث الاخرى انه عليه الصلاة والسلام ما صلى قاعدا الا - [00:02:20](#)

ادما كبروا وجاء بانه صلى قاعدا قبل وفاته انما فعل ذلك قبل وفاته بسنة عليه الصلاة والسلام. وهذا اسناد صحيح وقد خرجه مسلم. في الصحيح. قال حدثنا مسدد بن مسوهد بن - [00:02:40](#)

مستقبل ابن مستورد الاسد البصري ثقة ثابت توفي عام ثمانية وعشرين. ومثتين. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن حسين بن دكوان المعلم وهو ثقله بعض الاوهام عن عبدالله ابن - [00:03:00](#)

بن بريدة بن الحصيب الاسلمي وهو ثقة. توفي عام خمسة عشر ومئة. قال عن عمران بن حصين الخزاعة رضي الله عنهما توفي عام اثنين وخمسين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة عن صلاة - [00:03:20](#)

رجل قاعدا فقال صلاته قائما افضل من صلاته قاعدا. وهذا يعني في صلاة النافذة والا الفريضة فيجب القيام الا العاجز. صلاته قائما افضل من صلاته قاعدا. وصلاته قاعدة على النصف من صلاته قائما. وصلاته نائما. يعني مضطجع على النصف من صلاته قاعدا -

[00:03:40](#)

وكأنه والله اعلم وسع في ذلك لعل ابو عبد الرحمن ينتبه يعني من اجل حث الناس على الصلاة. على التنفل والله اعلم نعم وهذا اسناد جيد. وقد اخرجه البخاري التجميذ وآ - [00:04:10](#)

اي وغيرهم. قال حدثنا محمد بن سليمان الانباري وهو ثقة. قال حدثنا ابن الجواحي ابو قاسي وهو موسيقى امام توفي عام سبعة وتسعين ومئة. قال عن ابراهيم بن طهمان المروزي وابراهيم بن طهمان ثقة ولكن - [00:04:30](#)

له بعض الغرائب توفي عام ثمانية وستين ومئة قال عن حسين المعلم قال عن ابن بريدة قال عن عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال كان بي الناصور وهو الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صل قائما - [00:04:50](#)

فان لم تستطع فقعدا. هذا في الفريضة. فان لم تستطع فعلى جنب. وهذا في الفريضة. نعم نعم. وهذا اسناد جيد كما تقدم وقد اخرجه البخاري. قال ابن حجر رحمه الله استدلل به استدلل به من - [00:05:10](#)

قال لا ينتقل المريض بعد عجزه عن الاستلقاء. الى حالة اخرى كالاشارة بالرأس. ثم بالايضاء ثم اجراء القرآن والذكر على اللسان ثم على القلب. لكون جميع ذلك لم يذكر في الحديث. وهذا ما ذهب اليه - [00:05:30](#)

عليكم السلام. قال وهو قول الحنفية والمالكية وبعض الشافعية. وذهب اليه ابو العباس ابن تيمية. وقال بعض الشافعية بالترتيب المذكور وجعلوا مناط يعني حتى الامام بالطعوف اذا لم يستطع. وجعلوا مناط الصلاة حصول العقل - [00:05:50](#)

فحيث كان حاضرا العقل لا يسقط عنه التكليف بها. لا يسقط عنه التكليف بها فيأتي بما يستطيع بدليل قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. ولعل هذا هو الارجح - [00:06:10](#)

والله اعلم. بما ان عقله معه فيصلي كيفما كان. نعم. قال حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس اليربوع سم اليربوعي وهو سقة جليل. قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي. في عام ثلاثة وسبعين ومئة - [00:06:30](#)

بعثوا في عام سبعة وعشرين ومائتين. قال حدثنا هشام بن عروة من الزبير. توفي عام ستة واربعين ومئة. انعوبة ابن الزبير الامام اربعة او تسعين عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت توفيت عام ثمانية وخمسين صلى على عليها ابو هريرة وقيل غير ذلك - [00:06:50](#)

في وفاتها رضي الله عنها وعن ابيها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا قط حتى دخل في السن. عليه الصلاة والسلام. فكان يجلس فيقرأ حتى اذا بقي اربعون او ثلاثون - [00:07:10](#)

تون اية قام فقرأها ثم سجد. وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان. فصلاة النافلة يجوز ان تصلي تصلحها جميعا جالسا وطبعا تصلحها قائما وهو الافضل ويجوز ان تصلي جالسا شيء وشيئا قائما كما جاء في هذا الحديث. ويمكن ركعة قائم وركعة جالس. ويمكن انك تكون قائم - [00:07:30](#)

في الاولى ثم تجلس في الثانية وهكذا. قال حدثنا القعني عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنة بتوفي عام ثمانية وعشرين ومائتين. عليكم السلام شكرا شكرا قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني وهو - [00:08:00](#)

ومن العشرين ومائتي القعنة الاول توفي عام واحد وعشرين ومئتين. نعم. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني قال عن مالك بن انس وهو ثقة جليلة. قال عن مالك بن انس بن ابي عامر الاصبحي توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال عن عبدالله - [00:08:20](#)

ابن يزيد وبنصر سالم ابو النضو وهو من صغار التابعين. اعطنا عبد الله بن يزيد. اي احسنت. ما هو ثقة. نعم. امك الله. ثمانية واربعين ومئة. قال وبنصر سالم بن ابي امية - [00:08:40](#)

وهو من صغار التابعين. قال عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهبي. وتوفي نحو الاربعة وتسعين وهو ثقة فقيه عالي جليل عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:00](#)

لما كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس. فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين اية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد. ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك. قال ابو داوود رواه - [00:09:20](#)

والقم بن وقاص الليثي وهو ثقة مشهور عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا الاسناد صحيح وتقدم ان الحديث خرجه الشيخان والاسناد الثاني طريق علقمة خرجه مسلم - [00:09:40](#)

قال حدثنا مسدد بن مسرهد في عام ثمانية وعشرين ومئتين. قال حدثنا حماد بن زيد. حدثنا مسدد بن مصعب بن من مستورد الاسد البصري. قال البخاري مسدد كاسمه. توفي عام ثمانية وعشرين ومئتين. قال حدثنا حماد بن زيد الازدي - [00:10:00](#)

الجاهظمي البصري توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال سمعت بديلة بن ميسرة وايوب ايوب بن ابي تميمه سخطيان البصري. وفي عام واحد وثلاثين ومئة. يحدثان عن عبدالله بن شقيق العقيلي وهو ثقة - [00:10:20](#)

وقد روى عن ابي ذر وابن عباس وابي هريرة وعائشة وغيرهم. عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما. وليلا طويلا قاعدا. فاذا صلى قائما ركع قائما واذا - [00:10:40](#)

فصلى قاعدا ركع قاعدا. نحمده كان قائم وانتهي الى ركوعك. فسوف يركع انت قيم نعم واذا كان ساجد واذا كان عفوا عليه الصلاة والسلام جالسا فيركع وهو جالس يوم وتقدم - [00:11:00](#)

انه اذا بقي ثلاثين او اربعين قام. وهذا احيانا واحيانا. وهذا اسناد صحيح. وقد خرجه مسلم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة العباس الكوفي. توفي عام تسعة وثلاثين ومئتين. ثقة حافظ. قال حدثنا يزيد بن هارون - [00:11:20](#)

الواسطي ثقة سبتوا في عام ستة ومئتين. قال اخبرنا كههم بن الحسن البصري وهو ثقة. قال عن عبدالله بن شقيق العقيلي قال سألت عائشة رضي الله عنها اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع - [00:11:40](#)

السورة في ركعة قالت المفصل وثبت انه كأن يقرأ اكثر ايضا من سورة في القيم في مسلم انه قرأ عليه الصلاة والسلام بالبقرة والنساء وال عمران. في ركعة. قالت المفصل قال قل - [00:12:00](#)

فكان يصلي قاعدا قالت حين حطمه الناس. عليه الصلاة والسلام. وحطمه الناس اي كبر فيهم عليه الصلاة والسلام نعم وهذا تقدم نعم الحديث صحيح. اخرجه مسلم قال باب كيف الجلوس في التشهد - [00:12:20](#)

التشهد كما تعلمون الصلاة اما لها تشهد واحد وهي ثنائية او صلاة الليل اذا صليت خمس او ثلاث ما الا في الاخيرة. واما لها تشهدان كالثلاثية والرباعية. او اذا صليت لعل الابن طاقق ينتبه اذا - [00:12:40](#)

صليت تسع او احداش تجلس في ركعة قبل الاخيرة. قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل الرقاشي البصري ثقة سبت توفي عام ستة وثمانين ومئة. قال عن عاصم ابن كليب الجرمي وهو صدوق. قال - [00:13:00](#)

عن ابيه كليب ابن شهاب كذا وهو ثقة من كبار التابعين. قال عن وائل بن حجر الحضرمي رضي الله عنه قال قلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي؟ فقام رسول الله - [00:13:20](#)

صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر. فرفع يديه حتى حادتا اذنيه. وفي حديث اخرى الى عليه الصلاة والسلام ثم اخذ بشماله ثم اخذ شماله بيمينه. طبعها الاحاديث متواترة وضع - [00:13:40](#)

اليمين على الشمال. واما موضعهما فلا حديث لا تخلو من كلام لكن على الصدق اقوى ما جاء لعل الاستاذ حازم ينتبه فلما اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك. هذا الموطن الثاني قال - [00:14:00](#)

ثم جلس والموطن الثالث رفع من الركوع والرابع اذا قام من التشهد الاول. قال ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى. جلس على رجله اليسرى. ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد ان مرفقه - [00:14:20](#)

الايمن على فخذه اليمنى. ويقال فخذه ويقال بل كسو فخذه. نعم. اليمنى قبض سنتين وحلق حلقة. نعم. ورأيته يقول هكذا وحلق بشر الابهام والوسطى. و اشار السبابة يحنيها شيئا قليلا. وهذا في الركعة الثانية. جلس على رجله اليسرى. وهذا اسناد جيد - [00:14:40](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. قال عن مالك بن انس قال عن عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر القرشي ثم الترمي. توفي عام ستة وعشرين ومئة. قال بن عيينة كان افضلها الزمانة او نحو ذلك او ما رأيت قرشيا افضل من - [00:15:10](#)

نعم. قال عن عبدالله بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى يعني تجلس عليها - [00:15:30](#)

اسناد صحيح. قال حدثنا ابن معاذ وهو عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري البصري. ووثيقة جليل. قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وهو ثقة مشهورة في عام اربعة وتسعين ومئة. قال سمعت يحيى - [00:15:50](#)

اي يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري توفي عام ثلاثة واربعين ومئة. قال سمعت القاسم قال يقول اخبرني عبد الله بن الله. عبد الله بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول من سنة الصلاة ان تضجع - [00:16:10](#)

ويجي لك اليسرى وتنصب اليمنى وتقدم ان هذا صحيح. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه العبسي تقدم. توفي عام تسعة وثلاثين ومئتين. قال حدثنا جبريل بن عبد الحميد الضبي. توفي عام ثمانية وثمانين. قال عن يحيى وهو - [00:16:30](#)

ابن القيم يحيى ابن سعيد ابن قيس باسناده مثله. قال ابو داود قال حماد ابن زيد عن يحيى اي الضاء من السنة كما قال جرير قال حدثنا القعنبي عن ما لك بن انس عن يحيى بن سعيد بن قيس ان القاسم بن محمد اراهم الجلوس في التشهد فذكر الحديث. قال حدثنا - [00:16:50](#)

هناد ابن السقي ابو السري التميمي ثقة عابد توفي عام خمسة واربعين ومائتين. كوفي عن وكيع قال عن وكيع بن الجواح هو عاش من بني عامر بن صعصعة ثم من هوازن. وهؤلاء ليقال لهم عتيبة منهم. قال عن سفيان ابن - [00:17:10](#)

سعيد بن مشوق الصبغي ثور الرباب امامته في عام واحد وستين ومئة. قال عن الزبير بن عدي وهو ثقة. قال عن بن يزيد النخعي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلاة افترش رجله اليسرى حتى - [00:17:30](#)

اسود ظهر قدمه. نعم وادم مغسل. هذا مغسل. قال باب من ذكر التورك في الراب هذا اذا كانت الصلاة لها تشهد واحد او لها تشهدان في التشهد الاول يفرش رجله ويجلس عليها - [00:17:50](#)

قال باب من ذكر التورق في الرابعة صلاة ذات التشهد ان في الثالثة او الرابعة قال حدثنا احمد ابن محمد ابن حنبل ابن هلال ابن اسد الشيباني الوجعي الامام المعروف - [00:18:10](#)

شوف يا عم واحد واجبعين ومئتين. قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني. ثقة مشهور توفي عام اثنين وعشرين توفي عام اتناش ومئتين. قال اخبرنا عبد الحميد يعني بن جعفر وهو صدوق حاء وحدثنا مسدد. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان. قال - [00:18:30](#)

حدثنا عبد الحميد عن ابن جعفر قال عن محمد بن عمرو محمد بن بن عمرو بن حلحلة هذا بن ها شاب محمد ابن عمه ابن علقمة ما يروي عن حمى ابي حميد الساعدي. محمد ابن عمرو ابن عطا ابن عياش - [00:18:50](#)

ايه عندنا واحد محمد ابن عمرو ابن علقمة ابن وقاص الليثي هذا متأخر ما يروي عن ابي حميد وهذا سيق احمد بن عمرو قال اي نعم قال عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه وبنو ساعدة من الانصار قال سمعته في عشر - [00:19:10](#)

من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال وقال احمد قال اخبرني محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد السعودية في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. منهم ابو قتادة الانصاري الحارث ابن ربيعي. قال ابو حميدة نعلمكم - [00:19:30](#)

بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فاعرض فذكر الحديث. قال ويفتح اصابع رجله. اذا سجد ثم يقول الله اكبر ويرفع ويسني رجله اليسرى فيقع عليها. ثم يصنع في الاخوة مثل ذلك في - [00:19:50](#)

الاول فذكر الحديث قال حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم اخر رجله اليسرى وقعد متوركا على اشقه الايسر وهذا اسناد حسن قوي. زاد احمد قالوا صدقت هكذا كان يصلي ولم يذكر في حديثهما الجلوس في - [00:20:10](#)

ثنتين كيف جلس؟ قال حدثنا عيسى ابن ابراهيم المصري ووثقه. قال حدثنا ابن وهب عبد الله. توفي عام سبعة وتسعين ومئة ثقة حافظ عن الليث ابن سعد توفي عام خمسة وسبعين ومئة. قال عن يزيد ابن محمد القرشي فيه جهالة - [00:20:30](#)

يوسق يعني في جهلة. وسق فيه جهلة. قال ابن حجر. مم. ليس يعني بالمشهور تماما والله اعلم. قال ويزيد ابن ابي حبيب المصري فقيه توفي عام ثمانية وعشرين ومئة. قال عن محمد بن عمرو بن حلحلة هذا ابن حلحلة. وهو سقا قال عن - [00:20:50](#)

محمد بن عمرو بن عطا انه كان جالسا مع نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. ولم يذكر ابا قتادة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى وجلس على مقعده - [00:21:10](#)

وهذا اسناد صحيح. ولا حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف ابو رجي الثقفي. ثقة سبت في عام اربعين ومائتين. قال حدثنا عبد الله بن لهيع الحضرمي المصري وهو وهو صدوق ولكن فيه ضعف. شوف في عام او - 00:21:30

وسبعين ومئة وفي تفصيل في حديثه قد ذكر التفصيل فيما سبق وحتى رواية يعني رواية من روى عنه قبل لاحتراق كتبه اي من كتبه هذه لا يحتج بها ايضا ولكن هي اقوى حديثه. عن يزيد ابن ابي حبيب عن محمد ابن عمرو ابن - 00:21:50

عن محمد بن عمرو العامري قال كنت في مجلس بهذا الحديث قال فيه فاذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه يسرا ونصب اليمنى فاذا كانت الرابعة افضى بوركه اليسرى الى الارض واخرج قدميه من ناحية واحدة - 00:22:10

وهذا الاسناد لا بأس به تقدم ما يشهد له. قال حدثنا علي ابن الحسين من ابراهيم وهو ثقة قلق حدثنا ابو بدو شجاع بن الوليد قال حدثنا زهير ابو خيثمة صهيب معاوية الجعفي قال حدثنا - 00:22:30

وهو ثقة قال حدثنا الحسن بل من وهو ثقة ابو بدو شجاع بن الوليد قال حدثنا الحسن بن الحو وهو ثقة قال حدثنا عيسى بن عبد الله بن مالك اعطنا عيسى بن عبد الله بن مالك بن مالك بن مالك الداف. مم. قد روى عنه هنا الحسن ابن الحب - 00:22:50

قال عن عباس او عياش بن سهل الساعدي انه كان في مجلس فيه ابوه فذكر فيه فقال فسجد على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو جالس فتورك ونصب قدمه الاخرى. ثم كبر - 00:23:10

وسجد ثم كبر فقام ولم يتوضأ ثم عاد فركع الركعة الاخرى فكبر كذلك ثم جلس بعد ركعتين. ثم جلس بعد دواكتين حتى اذا اراد ان ينهض للقيام قام بتكبير ثم ركع الركعتين الاخيريين ثم سلما - 00:23:30

لما سلم سلم عن يمينه وعن شماله قال ابو داود لم يذكر في حديثه ما ذكر عبد الحميد في التفوق ورفع اذا قام من سنتين فهذا الخبر فيه نظر. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الملك بن عمرو العقدي البصري. وفي عام ثمانين ومئتين اربعة توفي عمر - 00:23:50

تباع ومئتين. قال اخبرني فليح بن سليمان الخزاعي وقيل الاسلمي. وخزاع اسلم ابن عم. قال اخبرني عباس بن سهل وهو فقال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل ابن سعد ومحمد ابن مسلم الانصاريون. رضي الله عنهم فذكر هذا الحديث ولم يذكر او رفع - 00:24:10

قام من سنتين ولا الجلوس قال حتى فرغ ثم جلس فافترش رجله اليسرى واقبل بصدي اليمنى على قبلته وهذا اسناد لا بأس به - 00:24:30